

المراجع العام.. تقرير يجرع البرلمان

3 نوفمبر، 2015

تقارير و تحقيقات

editor

عبد العزيز النقر

مع إطلالة كل صباح تشرق شمس يوما جديد هكذا يقول الإعلان بيد ان ذات الإعلان يقول ان إطلالة كل صباح جديد يولد فساد، كلمة حملها تقرير المراجع العام الطاهر عبد القيوم الذي أودع تقريره للبرلمان أمس فى (83) صفحة مشيرا الى ان منظمة الشفافية العالمية وما يصدر عنها من تقارير تشير الى إشكالية الفساد فى العالم وتشير الدراسة الى وضعية السودان فى الفترة من 2001 الى 2014 لتؤمن على ان الآلية الحالية بالسودان تحتاج الى تفعيل للأجهزة القائمة المعنية بالفساد ووضع إستراتيجية واضحة وفعالة لمكافحته، يمكن ان تؤخذ عناصرها وتستلهم من اتفاقية الأمم المتحدة التي إجازتها الدولة ، كما يرى المراجع العام ان قرار الرئيس رقه (232) والذي صادق به على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإعداد قانون مكافحة الفساد يعد خطوة مهمة فى الطريق الصحيح ، ثلاث وثمانون فقرة هى جملة حصيلة المراجع العام للعام المالي 2013/2014م.

الأداء الفعلي للموازنة:

ات إدارة الضرائب ، كذلك الشيكات المرتدة والمتأخرات والفاقد الضريبي تمثل نسبة 13% من متحص

ل

ات الضرائب للعام 2014 وقد انخفضت
مقارنة بالعام السابق 2013 إذ بلغت 1.6% مليار جنية فى العام
201
4

مقارنة بملغ (3.3) مليار جنية للعام
الماضي بانخفاض بنسبة 52% ، أوصى
المراجع العام بضرورة
تحصيل المتأخرات والفاقد الضريبي
والحد من الإعفاءات والاستثناءات من
ضريبة أرباح الأعمال والقيمة المضافة
لبعض الشركات.
الجمارك:

خلص تقرير المراجع العام فى أداء
الجمارك الى انه لاحظ هنا كبنود
مضمنة فى بند رسم الوارد لا يوجد
لها ربط فى الموازنة العامة للجمارك
وبالتالى ليس لها مشروعية بلغت
(213) مليون جنية أدت الى زيادة فى
نسبة الأداء بند رسم الموارد ، كذلك
بلغت الإعفاءات الجمركية غير النقدية
فى العام 2014 مبلغ 2 مليار جنية
بنسبة 29% من التحصيل الفعلي
للتجارة والمعاملات الدولية مقارنة
بالعام السابق كما ان رسوم الأمانات
يتم تسويتها الأمانات ويتم الصرف
منها بالخصم على حساب الأمانات مما
يعد مخالفا لنص المادة (356) 4.3.2
من لائحة الإجراءات المالية
والمحاسبة لسنة 2011 ، طالب المراجع العام
إدارة

الجمارك بوضع ربط لبنود التحصيل
المضمنة فى بند الوارد أو إلغائها
لعدم مشروعيتها والالتزام بتوريد
وتسوية رسوم الخدمات للصندوق
القومي للإيرادات بالإضافة الى

الالتزام بالسياسية المالية وعدم
الخصم من المبلغ فيما يختص بإيرادات
رسم التركيز وفرق المحروقات
تجاوزات نفطية:

خلص المراجع العام الى انه تم
احتساب مصروفات تشغيلية بزيادة
دون وجه حق بلغت 960 مليون دولار
وذلك عند توزيع الأنصبة بين الحكومة
والشركاء للفترة من 1996 وحتى
2012 وتم اعتماد 332 مليون دولار
منها كمصروفات حقيقية فقط فيما
يزال المتبقي من المبلغ والبالغ 628
مليون دولار تحت المناقشة حتى الآن
علما بأنه لم تتم مراجعة المصروفات
التشغيلية للعام المالي المنصرم من
قبل وزارة المالية وإدارة حسابات
الأنصبة بمؤسسه النفط حتى الآن،
أوضح التقرير انه ليس هناك متابعة
من قبل وزارة المالية (ديوان
الحسابات) لعائدات المنتجات البترولية
من قرض الكوميسا ولم يتم إثبات
ذلك في الحساب الختامي كما لم
يتم توريدها للصندوق القومي
للإيرادات وتم التصرف فيها من
المنبع لسداد مديونية الكهرباء البالغة
(2.622) مليون جنية مما يعد مخالفا
للسياسة المالية بعدم الخصم من
المنبع، أوصت المراجعة بتوجيه الجهات
المختصة وهي إدارة الحسابات
والإيرادات بالمالية بمراجعة واعتماد
المصروفات التشغيلية والرأسمالية
لعامي 2013 الى 2014 لتحديد
نصيب الحكومة والشركاء وان يتم
إثبات ذلك محاسبيا.
الرسوم الإدارية:

بالرغم مما جاء فى السياسيات المالية والنقدية لموازنة العام 2014 لرفع القدرات الإدارية فى الوحدات الإيرادية لرفع كفاءة التحصيل إلا ان ذلك لم يتم حيث بلغ الأداء الفعلي للرسوم الإدارية 68% من الربط المقدر وحققت نسبه 1.3 من الإيرادات الكلية حيث كان المقدر 2.2% , أرجأت المراجعة ذلك الخلل الى عدم تحقيق وحدة الشفافية فى الموازنة العامة بتوريد كل الرسوم المحصلة من الخدمات الحكومية الى وزارة المالية مما يخالف المادة (288) 3/ من لائحة الإجراءات المالية.

أيضا نبه التقرير الى ان رسوم عبور النفط ونصيب الحكومة من إنتاج المعادن به خلل حيث يتم توريد عائدات التصرف فى المرافق العامة كأمانات لحساب اللجنة العليا بلغت فى إجمالها (18.5) مليون جنية فى العام الماضي وهو يخالف لائحة الإجراءات المالية والمداخلة كذلك لم يتضمن التحصيل الفعلي لرسوم العبور والبالغ (5.511) مليون جنية نصيب الحكومة من رسوم عبور بترول الشركاء كذلك لم يتم تحصيل فعلى لنصيب الحكومة من إنتاج المعادن على الرغم من وجود ربط له بلغ 250 مليون جنية

الإنفاق الفعلي للموازنة:

بلغ الأداء الفعلي الإجمالي للمصروفات للعام الماضي (50.5) مليار جنية من الاعتماد البالغ (45.8) مليار جنية مقارنة بـ (39.3) مليار جنية تم صرفها خلال العام 2013 وتبين ان

هناك زيادة فى الصرف للعام 2014 عن العام 2013 بلغت (11.2) مليار جنية ، أبدى المراجع العام ملاحظاته عن الأداء الفعلي للدولة أكد فيه ان بعض الوحدات لا تلتزم بتقديم بيانات حقيقية عن بند التعويضات مما يؤدي الى حدوث وفر عند الصرف الفعلي ويعزى ذلك لضعف المتابعة من قبل وزارة المالية وطالب المراجع العام بأهمية إلزام الوزارات بموجهات وضوابط تنفيذ الموازنة وتطبيق المادة 3/أ من لائحة الإجراءات المالية بالصرف على حدود الاعتماد المصدق عليه وطالب المراجع العام بضرورة حوسبة الأجور الذي سيعزز من الرقابة على بند التعويضات للعاملين والتقيد بالتوجيه المحاسبي لوحدة وشفافية الموازنة وتطبيق لائحة سفر الوفود والمؤتمرات

الاستدانة من البنوك:

أشار تقرير المراجع العام الى زيادة فى الاستدانة من النظام المصرفي حيث بلغ الاستدانة حتى نهاية عام 2014 (17.7) مليار جنية بزيادة 2.2 مليار جنية عن العام 2013 واعتبر المراجع العام الى عدم (48) من قانون البنك المركزي وعدم

تنفيذ الاتفاق المبرم بين البنك المركزي ووزارة المالية لمعالجة التزامات العام 2013 ، عليه طالب المراجع العام بتنفيذ نصوص القانون بشأن سداد الاستدانة.

الأمانات والعهد:

بلغ رصيد الأمانات حتى نهاية العام 2014 (1.375) مليون جنية بزيادة 195

مليون جنيه عن العام 2013 وهو ما جعل المراجع العام يلاحظ وجود أرصدة ثابتة بلغت 130 مليون جنيه خاصة بالقيمة المضافة والمخزون الاستراتيجي ووزارة الطرق والجسور بالإضافة الى عدم التقيد بنصوص لائحة الإجراءات المالية وعدم قيام ديوان الحسابات بفحص الحسابات المقدمة إليه من الوحدات والتنبيه بتصفية أرصدة الأمانات ، كذلك ظهر فى مسحوبات القروض فى الحسابات الختامية بلغت (1.6) مليار جنيه ولم يتم معالجة الأرصدة الشاذة لبعض المشروعات كذلك عدم تطابق بين الحساب الختامي والأداء الفعلي المقدم من إدارة القروض والبيانات المقدمة من المشروعات

العجز المرحلي:

ارتفع اجمالى العجز المرحل بنهاية 2014 ليصل الى (33.6) مليار جنيه بزيادة (2.5) مليار جنيه عن الرصيد فى العام السابق وتمثل الزيادة صافى التسويات خلال العام 2014 كذلك الإضافات التي تمت للعجز عبارة عن سداد لقيمة خطابات ضمان / اعتمادات ومديونيات لم تكن أصلا مثبتة بالسجلات

الإنفاق العام:

نبه المراجع العام الى استيعاب الزيادة المقدرة فى هيكل الأجور إلا ان هناك بعض الوحدات بدأت فى تطبيق الكادر الموازي كوزارة التعليم العالي دون التقيد بلائحة الخدمة المدنية ، أما فى ما يتعلق باستحقاقات المعاشيين، أكد المراجع العام مخالفة

وزارة الداخلية والقضائية لرصد القوى الفعلية فى الوحدات عبر الصناديق المعاشية حيث يوجد صندوقين للداخلية والقضائية يتم تغذيته، ببند التعويضات للعاملين لها بالكامل وترد مطالبات بسداد استحقاقات لبعض منسوبيها من المعاشيين.

التجنيب:

أشار جدول المراجع العام للأموال المجنبة للأعوام 2011 الى 2014 ارتفاع فى الأموال المجنبة حيث بلغ المال المجنب على مستوى القومى (14.6) مليون جنية و84 ألف دولار، واعتبر المراجع العام ان هذه الممارسة خالفت مواد القانون وتتمثل مخاطرها فى عدم صدقية المؤشرات والإحصاءات المالية والاقتصادية وإعاقة تحقيق أهداف الموازنة، ولذلك فان المراجع طالب بوقف تحصيل اى رسوم غير قانونية ومنع فتح الحسابات إلا بموافقة وزارة المالية والتصرف فى هذه المتحصلات بعلم من وزارة المالية وكذلك الإفصاح الكافي عنها من خلال القوائم المالية وإخضاعها الى إجراءات المراجعة بالإضافة الى معالجة قصور الاعتمادات والتمويل وإنفاذ كل التصرفات المالية وفق إطار الموازنة.

مخالفات قومية وولائية:

أشار التقرير الى ان جملة التعويضات لعاملين للعام المالى (16.0) مليار جنية بزيادة (2.1) مليار جنية عن العام السابق بينما بلغ الصرف الفعلي حتى نهاية ديسمبر 2014 مبلغ (17.5) مليار جنية بتجاوز بلغ (1.5) مليار جنية حيث

شكلت تعويضات العاملين بالدولة نسبة 35% من الإنفاق للعام 2014 من الإيرادات الفعلية ، لذلك طالب المراجع العام بعدم اهتمام الجهاز التنفيذي بالتوصيات والمقترحات المقدمة من المجلس الأعلى للإصلاح الإداري والمجلس الأعلى للأجور بالإضافة الى عدم توافق القوانين واللوائح ، كذلك عدم اكتمال ملفات العاملين بمسوغات التعيين الأصلية واصل المستندات الثبوتية والشهادات العلمية مما يخالف نص المادة (154) من لائحة الخدمة المدنية مع استمرار استخراج أجور للمتوفين والمستقيلين عن العمل والذين هم في إجازات بدون مرتب والذين بلغو سن المعاش والغائبين عن العمل بدون عذر لمدة 45 يوم متصلة في بعض الوحدات

مخالفات في الزكاة:

اعتبر المراجع العام ان المشروعات التي ينفذها ديوان الزكاة ليست لها دراسة ومتابعة للمشروعات التي تم إنشائها ومدى تحقيق عائداتها لصالح الفقراء كما ان وعاء التعدين الذي أنشأه الديوان سجل أدنى نسبة تحصيل بلغت 31% من الربط بالرغم من ان نشاط التعدين يوجد في ثمان ولايات بالإضافة الى زكاة الشركات كذلك لا توجد أسس وضوابط لتقديم الدعم والتمويل للمشروعات الإنتاجية والخدمية مع عدم تفعيل اللائحة الداخلية المنظمة لعمل المراجعة الداخلية

الصندوق القومي :

شدد المراجع العام على انه ليتم إعداد ميزانيه مجتمعية للصندوق كما لا يوجد نظام للتكاليف المعيارية التي تساعد الإدارة فى تحقيق ومراقبة كلفة إنشاء المشروعات , كذلك عدم ربط المخازن بإدارة الحسابات وشراء بعض الأصناف دون تطبيق قواعد إجراءات الشراء وفق قانون الشراء بالإضافة الى عدم التنسيق بين إدارة المشروعات ولجنة المشتريات لذلك طالب المراجع العام بتفعيل عمل المراجعة الداخلية والالتزام باللوائح بالإضافة الى إعداد ميزانيه مجمعة تعكس نشاط الصندوق على المستوى الولائي والقومي.

الحج والعمرة:

وفقا لتقرير المراجع العام فان إدارة الحج والعمرة لم يتم إجازة موازنة لها من الجهات المختصة ولم تدرج بموازنة وزارة الإرشاد والأوقاف ويعد مما يعد مخالفا لللائحة الإجراءات المالية والمحاسبية كما ان إعداد موازنة من وزير الإرشاد والتصديق عليها يعد مخالفا لللائحة كما انه تم فرض رسوم بدون سند قانوني القطاع الخاص بلغت جملتها (1.7) مليون جنية كما حصلت رسوم غير قانونية بلغات (6.3) مليون جنية , كذلك نبه المراجع العام انه لا يوجد عائد مادي من استثمارات وكالة البركة التابعة للحج والعمرة منذ إنشاءها مما يزد من كلفة العبء الإداري.

الاعتداء على المال العام:

كشف التقرير عن 26 حالة اعتداء على المال العام منها 4 لازالت أمام المحاكم و12

أمام

النيابة العامة و10 لازالت أمام رئيس الوحدة المعنية وبلغت جملة الأموال المعتدى عليها من سبتمبر 2014

. المراجع العام ان الديوان ومن خلال مراجعته الداخلية يهدف الى مراجعة الأداء بتواز مع التقارير الم الم

لية وأشار المراجع الى ان سبب الانحراف فى مراجعة الأداء للأجهزة الدولة يتمثل فى وجه الانحراف بالنسبة للأعوام الثلاثة وهى الاقتصاد والكفاءة والفاعلية وتقديم النتائج التي خلص إليها

الضمان الاجتماعي:

أشار المراجع العام فى تقرير عن أداء مشروع المأوى السكنى بالوادي الأخضر مربع (53) للجهاز الاستثماري للضمان الاجتماعي 2012 الى 2015 انه لا توجد دراسات جدوى مسبقة مع عدم وضع خطط وبرامج لتنفيذ المشروع بالإضافة الى انه لا توجد دراسات جدوى مسبقة مع عدم وضع خطط برامج لتنفيذ المشروع كذلك لا توجد إدارة للمخاطر بالجهاز بالإضافة الى تدنى جودة المواد المستخدمة فى البناء خاصة الخرسانة.

تجاوزات المنشية والدباسين

أكد المراجع العام ان إدارة صيانة الجسور اكتشفت هبوط عند مدخل الجسر من الناحية الشرقية وذلك بسبب تحول باكية كانت فى اليابسة أصبحت داخل النطاق المائي وكلف ذلك (23.7) مليون جنية وخلصت المراجعة الى تأثير هذه الملاحظة على اقتصادية وكفاءة وفاعلية إنشاء

الكبرى وهى تكلفة كانت يمكن تفاديها عند إنشاء الكبرى فى حالة ما قامت كل الأطراف بما عليها بالإضافة الى ان ولاية الخرطوم لم تفتح تحقيقا فى هذا الأمر أما مشروع كبرى الدباسين أضرت الولاية الى التعاقد مع عدد من المقاولين نتيجة للإخفاقات المتتالية فى أداء المشروع ولم يكتمل حتى تاريخه وذلك نتيجة للتخبط وضعف الإدارة وعدم الاختيار الجيد للمقاولين

مخالفات لجنة الاختيار:

أشار تقرير المراجع الى ان مراجعته هدفت الى تحقيق تنفيذ الخطط والسياسيات المتعلقة بالتوظيف بأكبر قدر من الكفاءة والفعالية ولذلك فان المراجعة وجدت عدم وجود هيكل تنظيمي ووظيفي بالإضافة الى عدم وجود خطة إستراتيجية للتوظيف عدم جود إحصائيات للخريجين وربط ذلك بإستراتيجية الدولة بالتوظيف، كما لا يوجد حصر لعدد لجان التوظيف المنعقدة خلال العام

البنك المركزي يخالف:

أشار تقرير المراجع العام الى الإدارة العامة للرقابة المصرفية امتنعت عن تقديم المستندات بحجة تعارض ذلك مع قانون العمل المصرفي لذلك تم إعداد تقارير أولية وأشارت الملاحظات يؤثر سلبا على فاعلية وكفاءة الإدارة العامة للرقابة المصرفية.

شارك هذا الموضوع:



Tweet	Facebook	LinkedIn	Tumblr
r	Stumble	Digg	Delicious

مرتبط

منهجية الفساد... كوابح الأطر القانونية	منهجية الفساد... كوابح الأطر القانونية	في الذكرى الـ 26 : انقلاب الانقاذ .. هل يكون الاخير ؟
2 ديسمبر، 2015	2 ديسمبر، 2015	1 يوليو، 2015
في "تقارير و تحقيقات"	في "تقارير و تحقيقات"	في "تقارير و تحقيقات"